

أهم ادوائنا

« الافتصادية وتلافيها^(١) »

لئن أجمع العالم على ان المال هو كل شيء في عصرنا هذا فلا عجب وقد وصفه الشاعر العربي من قبلُ بابيات مشهورة منها البيت الذي لا يجمله انسان :

فهو اللسان لمن اراد فصاحة وهو السلاح لمن اراد قتالا

ولا يظن احد ان شاعرنا يبالغ في وصفه شأن الشعراء في قصائدهم فالشعوب لا تستقل والمدارس لا تفتح والعمران لا يتسع والحضارة لا تزدهر الا بالمال . وقد بالغ كثير من الكتاب وارباب السياسة فحكوا على الامم الفقيرة بالموت لانها لا تشب لها او لانها لا تعرف مما لجته ونميته ، فهي ابدأ مستضعفة لا حول لها ولا قوة فسيبها اذن الفناء . وعلى الذين هانت في اعينهم الامور المادية فحقوقها واستصغروا شأنها ذاهبين الى اب انسان ينبغي له ان يترفع عن المادة وان يستهدف المثلى الاعلى والهدف الاسمي وغير ذلك من مستلح الالفاظ ، قلت على هؤلاء ان يكونوا على يقين من ان الامم والشعوب لا تعيش من الاغتذاء بالزهد والوهم والخيال وطائرات الارواح وسابحات الملائك وجنة عبقر ، وان اجدادنا العرب لم يوطدوا الملك

(١) ألقيت في ردهة المجمع العلمي العربي بدمشق في ٣ شباط سنة ١٩٢٨ .

ويسوسوا الشعوب ويعنفوا في العلوم ويفتحوا المدارس ويوسعوا على العلماء
 الا بالمال الذي كان يفيض في خزائن خلفائهم وملوكهم وامرائهم تلك سنة من
 سنن العالم تجلينا في القرن العشرين باروع مظاهرها لاسجا في اميركا واوربا .
 ولست ادعو في ما اقول الي ترك البحث في الامور المعنوية والاخروية بل غايبي
 التنبيه الي لزوم الكد في تحصيل المال باساليب ومحامات مادية تقع تحت الحس ويقرها
 العلم . فالزهد لا يعول عليه كما قال الامام الشيخ محيي الدين بن عربي في رسالة
 (ما لا يعول عليه) وكذا الاكتفاء بالانكال والاستمداد من اصحاب الكرامات
 والتوسل بالوسائل التي ينكرها العلم وينبو عنها العقل .

* * *

في بلادنا ادواء كثيرة حمة منها الزراعي والتجاري والصناعي . ومنها ما بقدره
 الافراد تلافيه وآخر يعود النظر فيه الي الحكومة . فن الادواء المزمنة العُشر في
 الزراعة ومن التي هي احدث عهداً معضلة المكوس التي يتناول ضررها جميع طبقات
 الشعب . ومن الادواء القديمة والحديثة بعض الشركات الاجنبية وطرائق تملك الارض
 ونوز بعها بين طبقات الشعب واهم الجميع تجارنا في الاتفاق حدا الاعتدال الي الاسراف .
 وسأوجز البحث في بعض هذه الموضوعات المهمة على قدر ما تسمح به الساعة الواحدة التي
 خصصت لمن يحاضر في ردهة مجمعنا مع العلم بان الابحاث المذكورة تملأ كتاباً برأسه .
 «العُشر» = على الارض الاميرية في يومنا هذا ضر بيتان احدهما تابعة لقانون
 ٧ رمضان ١٢٧٤ وقدرها ٤ في الالف من ثمن الارض والثانية اعظم شأناً واكبر
 تأثيراً في زراعة البلاد ، وهي العُشر اي استيفاء عشرة في المائة من محاصيل الارض
 غير الصافية يضاف اليها اثنان ونصف باسم المعارف والمصرف الزراعي . اما الارض
 المملوكة وهي قليلة جداً فصاحبها لا يدفع العُشر من غلاتها بل يدفع عشرة في الالف
 من ثمنها في كل سنة .

وضريبة الارض في ذاتها مشروعة تماماً لانها ترتكز على القاعدة الآنية وهي
 ان الارض ملك للعامة . فاذا استغلها الأكار ناله منها نفعان اولها يعزى لرأس المال
 والثاني للارض نفسها . فعليه إذن بان يدفع لخزانة العامة (اي لبيت المال) مقيماً من

الفائدة المنبعثة عن الارض وهذا القسم هو ضريبة الارض التي عدلت فسميت عشريناً وخراجاً وغيرهما، هي في الحقيقة شبيهة باجرة يدفعها مستغل الارض للجماعة . يتضح من ذلك انه ليس من المعقول ان ينكر احد على الحكومات الزام الاكارين بضريبة الارض وأن ما يستنكر هو كيفية وضع هذه الضريبة وطرائق جبايتها خاصة . واذا القينا نظرة على تاريخها نجد انها كانت نوضع على اشكال شتى تبعاً لتطور الزراعة بتقدم المدنية . فمن هذه الاشكال جعل الضريبة ثابتة لا تتبدل الا حسب وسعة الارض دون نظر في العوامل الاخرى كدرجة خصب الارض ونوع غراسها وزروعها ومياه الاسقاء ومقادير الامطار وغيرها فمن كان له جريب يلزم بدفع كذا من المال ومن له جربان يلزم بضعفيها وهكذا . اننا ندرك بسهولة ما في هذا الشكل من الخطأ وانه ما كان متبعاً الا في العصور القديمة في كل بلاد اتسعت ارضها وقل سكانها وتكافأت فيها وسائل استغلال الارض وحقراً رأس المال الذي تستغل به .

ومن الاشكال الاخرى جعل الضريبة لتبدل بتبديل نوع الارض أي درجة خصبها وإغلاها كأن تقسم الارض ثلاثة انسام فتوضع على كل قسم ضريبة ثابتة يختلف مقدارها باختلاف انواع الارض الثلاثة وهذا الشكل يرجع على الاول وهو الذي فرض فيه على الارضين كافة ضريبة متساوية .

وتم شكل ثالث وهو وضع ضريبة الارض على كل محراث او كل فدان من البقر او على كل شجرة من الاشجار المثمرة . وهذا الشكل يتبع في بعض البلاد في يومنا هذا كمصر والعراق مثلاً حيث فرضت على نخلة ضريبة ثابتة . وليس هذا الشكل رديئاً في كل بلاد لانزال زراعتها في اطوارها الابتدائية او خبطت الى الامام خطوات قليلة . لان ربع الفدان او السكة في هذه الحال يكون واحداً تقريباً لدى مختلف الزراع . اما في البلاد التي بتذرع صاحب الارض فيها بوسائل الفن الحديثة فهذا الشكل لا يكون عادلاً لاختلاف تلك الوسائل واختلاف الربح معها .

والشكل الذي يهمننا البحث فيه هو العشر اي الضريبة التي تفرض على محاصيل الارض غير الصافية . ولقد كان هذا الشكل متبعاً في كل البلاد المتجدنة اليوم الى ان تقدمت الفنون الزراعية فمدل عنه الى الشكل الاقرب من المنطق وهو فرض الضريبة

على ربح الارض اي محاصيلها الصافية . وما يعرفه كل مستنير من ارباب الفلاحة ان وضع ضريبة على المحاصيل غير الصافية هو اعظم ضربة على الزراعة واكبر حائل دون تقدمها : ذلك ان الفلاح الذي يتناع الآت حديثة وحيوانات عوامل قوية ويسمد الارض ويصلحها ويحفر الفني وبشيد ابنية للعمال الى غير ذلك من الاعمال الزراعية المفيدة يضطر الى انفاق مال كثير حتى ان فائدة رأس المال واطفائه قد يبلغان ثلاثة ارباع غلة الارض او اكثر . اما الفلاح الذي يكتفي من الاعمال بمرث الارض حرثاً سطحياً ونثر البذار باليد وحصد الزرع بالمنجل ودرس الحصاد بالنورج - اي الفلاح الذي يسير باعماله على الطريق التي كان يسير عليها الانسان منذ آلاف من السنين فان نفقاته تكون قليلة حتى ان فائدة رأس ماله الصغير واطفائه قد لا يبلغان ثلث غلة الارض او نصفها . ومن البديهي ان غلة ارض الاول ربما بلغت ضعف غلة ارض الثاني او ثلاثة اضعافها لكن محصول الاثنين الصافي اي الربح يكاد يكون واحداً ذلك ان الاول اذا استغل من الفدان ما مثنه ٦٠٠ قرش مثلاً فهو ينفق ثلاثة ارباعها للحصول عليها فبقي له ١٥٠ قرشاً اما الثاني فاذا استغل في تلك المساحة ما يساوي ٢٠٠ قرش فهو لا ينفق الا نصفها او اقل من النصف فبقي له ربح يبلغ مائة قرش او اكثر . يتضح اذاً ان ربح الذي يتبع قواعد الفن في زراعته لا يزيد الا قليلاً على ربح الفلاح الجاهل . فاذا استوفت الحكومة عشرة في المائة من محاصيل كل من الاثنين غير الصافية بلغ ذلك العشر ٦٠ قرشاً عن الشخص الاول و ٢٠ قرشاً عن الثاني . فالتون قرشاً اذا قيست بمارجه الاول وهو ١٥٠ قرشاً بلغت ٤٠ في المائة . اما العشرون قرشاً فهي اذا قيست بمارجه الثاني وهو ١٠٠ قرش لم تزد على ٢٠ في المائة . وهنا بيت القصيد . وهذه هي النتيجة التي اردت بلوغها وهي ان طريقة العشر من افسد الطرائق لان الفلاح الذي يكدّ وينفق ويسير بمقتضى قواعد الفن لتقاضاه الحكومة ٤٠ في المائة من محصول ارضه الصافي اما الفلاح الخامل الذي يعمل باقل كد وادنى كلفة فهو لا يطالب باكثر من عشرين في المائة من ذلك المحصول الصافي في ارضه : ومعناه انه بقدر ازدياد جهد الفلاح وانفاقه في اصلاح الارض وعمارتها تزداد نسبة ما لتقاضاه الحكومة من ربحها والعكس بالعكس ، فلا عجب اذن ان

يرجع كثير من ارباب الزراعة اتباع الاصايب القديمة في استغلال ارضهم وان يقال ان العشر من اكبر الاسباب التي تحول دون رقي الزراعة ونقدمها في بلادنا .

وللعشر مضار أخرى مهمة وهي صعوبة جبايته . فقد حارت الحكومات المختلفة كيف تجبي هذه الضريبة اي كيف تصل الى معرفة مقدار الغلة في ارض كل زارع حتى تستوفي العشر منها . فان اوجدت لجائناً غرضها تخمين الغلات فقد يظل المخمنون او يتعمدون الخطأ أحياناً فيظلم الفلاح اذا جاء التخمين فوق الحقيقة والا فيخسر بيت المال . واذا باعت الحكومة العشر بالمزايدة العلنية من الراغبين فيه فهم لا يقدمون الا على (التزام) قرى الفلاحين فيظلمونهم بوسائل شتى دون ان يجسروا على الزيادة في عشر قرى الوجاه . فيكون الضرر مزدوجاً على الفلاح وعلى بيت المال معاً . ناهيك بما في هذه الطريقة من الأضرار السائرة كتعريض الحصاد في البيادر للنهب والحريق وكعدم إمكان درسها في حينه واضطرار الفلاح الى تدارك مايجتاح اليه من الحب باغلى ثمن ، كل ذلك انظاراً لانتهاء اعمال المزايدة وقدم صاحب العشر . وهذا الأخير يرجع من بيت المال ومن الفلاح بل يضر بكليهما حتى كأن العشر في كثير من القرى ضريبة وضعت لفائدة المتغلبة .

ومن أغرب أضرار هذه الضريبة في البلاد التي لا تصلها بالعالم المتجدين سكك حديدية او مراكز بحرية ، انه اذا اجذبت الارض لانقطاع المطر في احدى السنين زاد ثمن الغلات بنسبة تفوق نسبة النقص في مقدار تلك الغلات ولهذا لا يستبعد ان يزيد ثمن العشر في سنة كهذه عليه في سنة لاجدب فيها ، فتجبي الحكومة في سني الجذب أكثر مما تجبيه في سني الخصب والخير وكأن المحل يفيدها ولكن ربنا يقضى على الفلاح وسائر الاهلين وتصبح الارض باثرة .

ومن وسائل جباية العشر الطريقة التي يسمونها (التربيم) وهو ان تعتمد الحكومة الى معدل عشر اربع سنين ماضية فنقره وتستوفي ضريبة محدودة مساوية له سواء أزرع الفلاح الارض ام لم يزرعها . وهذه الوسيلة وان كانت أصح من وسيلتي التخمين والبيع بالمزايدة فهي لا تكون عادلة اذا قل المطر في احد الاقاليم بعض السنين

هذا عدا ان اسامها فاسد لانها وُضعت كأصلها على المحصول غير الصافي ولا ان متوسط عشر سنوات اربع في قرى الفلاحين يكون قريبا من العشر الحقيقي غالباً اما في قرى الوجهاء فيكون انقص لان المنغلبة من ارباب الوجاهة فلما يدعون الحكومة تصل الى حقها .

بتضح مما ذكرت انه من العار علينا ان نظل في القرن العشرين متمسكين بطريقة العشر بعد ان اطرحتمنا كل الحكومات المتقدمة وبعد ان ثبتت كاشتمس في رائعة النهار انها لم تعد ملائمة لنا منذ نوينا السير بفلاحتنا على الأساليب الحديثة . ولكن ما هي الضريبة التي يجب ان نبدلها من العشر ونطلى اي أسس يجب ان تقوم . هذه الضريبة تسمى الضريبة العقارية وهي تشمل الارض وغير الارض وقوامها اولاً انها توضع على اجرة الارض اي محصولها الصافي ولهذا بظل رأس المال الذي يستعمله الفلاح بعيداً عن ان تتبادله الضريبة في قسم من ريعه فيتسنى بذلك للفلاح ان يجود زراعته باستعمال ما يشاء من الأموال . ثانياً انها تكون ثابتة لا تزيد بازدياد الغلة وهذا ما يحمل الأكارين على استغلال الارض الى اقصى حد . استطاع . ثالثاً انها تكون في بلاد كبلادنا قابلة للنقص كما أجذبت الارض لقلة المطر في الأقاليم الشرقية او أصيبت زروعها بحشرات فناكة كالجراد و (السونة) ونظائرهما .

أمرت الحكومة السورية بعد طول أناة وتفكير قراراً مرقماً برقم ٣٣٩ ومؤرخاً في الـ ٢٣ من آذار سنة ١٩٥٧ في إحداث ضريبة عقارية على الارض تقوم بقام العشر وخراج الارض معاً . وهذا القرار لا يعمل به الا حيث انتهت أعمال مسح الارضين وأعمال التحديد والتجوير التي لا تتجولونها والتي ترمي الى معرفة ما يملكه كل صاحب ارض على وجه الضبط والى وضع حازم دون تعدي الأكارين بعضهم على بعض . ولا ريب انه بتعذر جداً تطبيق قرار الضريبة العقارية على ارض لانعرف مساحتها بمخطط ولا نعرف لها حدود ثابتة ولهذا لم تشأ الحكومة ان تعمل به الا بعد ان تمسح الارض وتحددها . وقد ارنكز القرار المذكور على أهم نظرية اقتصادية ذكرتها وهي ان الضريبة فيه وُضعت على نسبة اجرة الارض اي وارداتها الصافية وهذه الواردات تعرف إما من عقود الايجار بعد ان يطرح من الاجرة ما قد ينفقه صاحب الارض

في كري المجاري وتعهد القُني والطرق وغيرها وإما بما نقله الارض بمدان تطرح نفقات الاستغلال وارباحه من ثمن الغلة اي من محصول الارض غير الصافي . وجُمعت الضريبة العقارية ثابتة فهي إذن حاوية الشرط الثاني الآنف ذكره . اما الشرط الثالث وهو ان تكون الضريبة قابلة للنقص كلما أُجِدبت الارض او أُصِبت زروعها بأذى فلم يرد فيه شيء في القرار ولعل الحكومة تبحث عنه في المستقبل عندما تباشر العمل بمضمون ذلك القرار . وقد ضمنت المادة الثامنة عشرة منه ان لا نقل الضريبة عما يدفعه الأكارون من العشر في يومنا هذا وحددت الحد الأدنى للضريبة بـ ١٢ في المائة من اجرة الارض ولم تحدد الحد الأعلى لها . ولا بد ان يظهر فيما بعد تفاوت كبير في نسبة ما يدفعه ارباب الزراعة في المائة من اجرة الارض في مختلف البلدان فتضطر الحكومة الى ازالة هذا التفاوت .

وقد استئنيت الارض البور التي حُطِصت للزرع من ازدياد الضريبة لمدة خمس سنين ، كما استئنيت لمدة ثمان عشرة سنة تلك التي تفرس زيتوناً او فسّيقاً او نخلاً ولمدة عشر سنين تلك التي يفرس الفلاح فيها كرمًا او توتاً او غيرهما من الأشجار المثمرة .

وبالجملة ان استبدال الضريبة العقارية او ضريبة الارض بالعشر يعد في نظر كل من لهم الملم في قواعد الاقتصاد الزراعي خطوة كبيرة الى الأمام لانجليزي فوائدها الا في المستقبل . واذا عمل بالقرار الآنف ذكره مع نلافي ما نظهره التجارب فيه من النواقص نكون قد نجونا من معضلة اقتصادية كبرى ليست المجازفة فيها امراً يستسهل الإقدام عليه لاسيما والعشر من أهم موارد بيت المال .

« ضريبة المكس » = لا نقل معضلة المكوس شأنًا وخطراً وتأثيراً في حياتنا الاقتصادية عن معضلة الاعشار .

والمكوس قديمة وكانت تُطلق في الدول العربية القديمة على الضرائب التي نسميها اليوم رسم الدخولية ومال التمتع وضريبة الكمرك ونحوه لا نعني في محاضرتنا الا الأخيرة .

سبب نشأة هذه الضريبة أن اكثر الأمم لا تستطيع ان تنتج الا ما تجود به تربة

البلاد وهوؤها والوسائل الطبيعية فيها . ولما كانت المنوجات تزيد على احتياج السكان في كثير من الممالك فقد وجب على كل حكومة ان تبحث عن سوق تجارية اجنبية تباع فيها منوجاتها الزائدة . ثم ان كثيراً من البلاد لا تتمكن اعدة اسباب من إنتاج جميع ما تحتاج اليه من المحاصيل الزراعية او صنع ما يعوزها من المصنوعات فهي اذن مضطرة الى شراء حاجاتها هذه من البلاد الاجنبية .

فينتج عن ذلك ان كل أمة من الأمم هي بحاجة الى ان تباع بعض الأمم الأخرى الزائدة من منوجاتها وان تشتري منها الحاجات القليلة او المفقودة لديها . وقد نشأ عن هذا الاضطراب قيود جملة وضعتها الحكومات لحماية منوجاتها الوطنية من المنوجات الأجنبية .

ومن هذه القيود المكوس « الجمارك » ومنع دخول بعض المنوجات ، ووضع الضرائب على الصادرات والواردات واحداث التعريفات المتقابلة بين الحكومات وفرض عقوبات على مهرب البضاعات وايجاد المعاهدات الاستعمارية والمكوس الداخلية ورسم الدخولية (او كترها) وتشجيع بعض اصناف الصادرات دون بعض الخ . وكانت الحكومات المستعمرة فيما مضى تغالي في وضع القيود والحواجز دون اتجار غيرها من الدول مع مستعمراتها حتى ان انكلترة . مثلاً كانت تصدر كل سفينة لا يكون صاحبها ورؤساؤها وثلاثة ارباع ربانيتها بريطانيين اذا التجرت مع احدى مستعمراتها اورست على شواطئها . وكان الفرنسيون ايضاً يضعون تعريفات كبيرة جداً على البضاعات الاجنبية كما كانوا يصادرون كل باخرة تجارية بريطانية تجرأ على الدخول الى ميناء فرنسية او ميناء تابعة لاحد حلفائها . اما في هذه الايام فتسابق الدول الغربية لا يزال على حاله الا انه يتجلى بمظاهر أخرى غير العنف والمصادرة . وهذا التسابق هو ما جعل ضريبة المكس في بلاد الشام اليوم واحدة تجاه اميركا وكل الدول الداخلة في عصبة الأمم . ولا شك انه من أهم أغراض السياسة الاستعمارية التي سار عليها الغرب منذ قرون واقتلت شعوبه في سبيلها مراراً غرضان : الاول حصر منوجات البلاد المستعمرة بتجار البلاد المستعمرة . ثانياً حصر مطلوبات البلاد المستعمرة بمنوجات البلاد المستعمرة . ومعناه ان جميع ما ينتج في البلدان التي احتلتها دولة

استعمارية يجب ان يتناحه تجار من رعايا هذه الدولة كما يجب ان لا يشتري سكان هذه البلدان شيئاً من سواهم .

ولست حماية المستغلات والمصنوعات الوطنية بالوسائل التي ذكرتها مفيدة في كل حال وفي كل زمن بل قد تكون حرية المبادلة أفيد أحياناً ولهذا نشأ نظران (نظريتان) في هذا الباب وهما حرية المبادلة وحماية المنتوجات . فأرباب حرية المبادلة يتمثلون بالمثل الآتي تأييداً لرأيهم وهو : لنفرض ان البلاد بلاد زراعية وصناعية معاً وان ازباب الزراعة فيها ثاروا يطلبون حماية الغلات من حبوب وثمار وزيتون وغيرها وان الحكومة لبث طلبهم وزادت ضريبة المكس على مايرد من هذه الانواع من البلاد الأجنبيه فتكون النتيجة حصول زيادة في اثمانها حتى اذا رأى العامل الذي يشتغل في المعامل الصناعية ان الخبز والخضر واللحم وغيرها من الحاجات الضرورية قد غلا ثمنها راح يطلب من صاحب المعمل تزويد الاجرة التي يتقاضاها فيضطر هذا الى تلبية طلبه لكنه يشور ايضاً على الحكومة طالباً حماية مصنوعاته خشية الإفلاس فتري الحكومة نفسها مضطرة الى مد يد المعونة اليه مثلما مدتها الى الزارع . ولما كانت سلسلة الحاجات متصلة وكانت الحكومة أمماً لجميع افراد الشعب على السواء فينتج ان حماية الجميع تدعو الى صعود ثمن كل شيء وليس ذلك هو الغاية من حماية الغلات والمصنوعات الوطنية . فلو تركت الزراعة والصناعة شأنها ورفعت القيود عن الاتجار في جميع العالم يُضطر كل شعب الى إنتاج ما تسمح به خاصياته الانتاجية . ونشأ هذه الخاصيات اما عن هواء البلاد وتربثها او عن ذكاء واجتهاد ونبوغ في بعض الأعمال دون بعض . وبهذا الاختصاص بالأعمال يثري جميع العالم بعضه من بعض . هذا رأي اصحاب حرية المبادلة اما حماية المنتوجات فأصحابها يرون انه ، ما دامت الحكومات في العالم كبيرة العدد وما دام بعض الشعوب اقوى من بعض وبعض المحامل الصغيرة لا تقوى على الحياة الا اذا أمنت تيار المعامل الكبيرة فالحماية ضرورية . وحرية المبادلة تفيد العالم بأسره لكنه لا يمكن العمل بها الا متى اصبح العالم خاضعاً لسلطة واحدة وهذا بعيد الاحتمال .

والشام بلاد ضعيفة لا بد من حماية منتوجاتها فما هي هذه المنتوجات وما هو الواجب اتيانه لحمايتها؟ اذا القينا نظرة على جداول الاحصاء في مصلحة المكوس نجد ان نحواً من ٩٠ في المائة مما يصدر من بلاد الشام الى البلاد الاجنبية هي منتوجات زراعية اهمها الحرير والصوف والحبوب وقمر الدين والزيت وعرق السوس والاثار (لاسيما البرنقال والليمون الحامض) الى غيرها مما تدره الارض او تنتجه الماشية وسائر الدواجن . ويليها مصنوعات وطنية مهمة كالمسوجات التي تُسج في دمشق وحمص ، حلب وغيرها من المدن والبلدان الشامية وتصدر الى الاناطول ومصر خاصة او تستهلك في انحاء بلاد الشام منها فلسطين وشرقي الاردن . فمن واجب الحكومة اذن اتباع سياسة غايتها حماية هذه المنتوجات والمصنوعات سواء داخل البلاد او خارجها . ففي داخل البلاد تكون حمايتها بتزويد تعرفه المكوس على اشباهها مما تمت به البلاد الاجنبية اليها فلا يحصل ما حصل سنة ١٩٢٠ و ١٩٢١ مثلاً وهو ان اوربا كانت تقذف اليها البطاطا واورستاليا الحبوب فتباع في الشام بثلث ارخص من ثمن بطاطا البلاد وحبوبها وقد كان على الحكومة في حال كهذه تزويد تعرفه المكوس حتى لا يظل للتجار فائدة مادية من شراء هذه المحاصيل الاجنبية وبيعها في البلاد الشامية . اما حماية منتوجاتنا ومصنوعاتنا في البلاد الاجنبية فقوامها الاتفاق مع الحكومات التي نبيعها بضاعتنا على تعرفات طفيفة لقاء معاملتنا لهذه الحكومات بالمثل فيما يتناعه منها . واقرب حكومة يهحننا الاتفاق معها في هذا الصدد هي الحكومة التركية لان دمشق وحمص وحدهما كانا يصدران الى آسية الصغرى ليهل الحرب العامة ما يزيد قيمته على مليون ليرة عثمانية ذهباً من المنتوجات التي تصنع فيها كالألحاح والديما والشقق الحريرية والقطنية والاعبئة والخبر والشال وغيرها ناهيك بما كانت تصدره حلب منها وبما كانت تصدره بلاد الشام عامة من الاصناف الاخرى سواء اكانت من منتوجات الشام كالصابون والملح ومصنوعات النحاس وغيرها او من الاصناف التي كنا نستوردها من اوربة ونشحنها الى آسية الصغرى وهي كثيرة تكاد تبلغ قيمتها مليوني ليرة ذهبية .

وكان الترك يبيعوننا من منتوجاتهم (واكثرها زراعية) كالضأن والسمن والحبوب والصوف والقطن والنسج والخشب الخ ، ما تكاد اثمانه تساوي مليوني ليرة

ذهبية فاذا قابلنا ذلك المبلغ بثمن ما كنا نصدره الى بلاد الترك من منتوجات الشام ومصنوعاتها اتضح لنا ان من فائدة البلادين رفع الحواجز الجمركية بينها او تخفيض تعرفه المكوس على الاقل . وقد بحثت حكومات الشام والحكومة التركية في ذلك سنة ١٩٢٢ وازدقت هذه الى بيروت لجنة يرأسها محيي الدين باشا لهذا الغرض . فبعد اخذ ورد بين هذه اللجنة ومندوبي الحكومات السورية دام بضعة شهور وبعد الاتفاق على شروط لا بأس بها رفضت الحكومة التركية تلك الشروط مبدية من التفتت والانانية ما للفناء في طبيعة التركي فذهبت المذاكرات كلها عبثاً ونتج عن ذلك اولاً اندثار اكثر من نصف الانوال التي كانت تصنع المنسوجات الوطنية الآنف ذكرها ثانياً امتناع شعبن قسم كبير من برنقال سواحل الشام وليونها الى القسطنطينية وساحل آسية الصغرى ثالثاً وضعنا تعرفه كبيرة على ما نستورده من تلك البلاد مما زاد في اثمانها وهو ما ليس من مصلحةنا ولا من مصلحة الترك . وبعد لاتزال هذه القضية الهامة في موضع البحث على ما اعلم فحسى ان يعودوا الى المذاكرة فيها رسمياً وان تحل على شكل فييد البلادين لان الاتفاق الذي حصل في حلب بعد مذاكرات بيروت والذي اسفر عن وضع تعرفات متقابلة معتدلة بيننا وبين الترك على بعض المنتوجات لا يني بالمرام .

ولم تكن حالنا لحسن الحظ على هذا الشكل مع جيراننا الآخرين ابناء الافطار العربية الشقيقة وهي الحجاز ونجد وفلسطين وشرقي الاردن فقد رفعت الحواجز الجمركية بيننا وبينها وجملت الصادرات والواردات حرة او وضع لها تعرفات متقابلة غاية في الاعتدال وذلك على اثر مباحثات تم الاتفاق فيها على ما ذكر . ولم يكن رفع الحواجز بالامر السهل باديء بدء . ففي سنة ١٩٢١ مثلاً انفتحت المفاوضات العليا في بيروت مع المفوضية العليا في فلسطين على جباية المكوس بين القطرين الشاميين فنارت ثائرة التجار في دمشق ولا ازال أنذكر (وانا آتئذ مدير للزراعة بدمشق وعلى اتصال مع الغرفة التجارية) ذلك البيان المتمع الذي قدمته لجنة من خيرة تجار العاصمة الاموية انتخبها جمهور من افضل التجار للدفاع عن حقوق المنتجين والتجارين والسلطين على لغو الاتفاق المذكور . وما تعلمونه اننا نصدر الى جنوبي الشام اي فلسطين المنسوجات المختلفة خاصة مما يصنع في المدن الشامية كدمشق وحمص وحماة وحلب واننا نستورد

منها الصابون والزيت والبرنقال والليمون والبطيخ وبعض الخضروغيرها فاقامة سد كركي بين القطرين الشقيقين تنلج عنه اضرار اقتصادية وسياسية وادارية معاً . فالأضرار الاقتصادية التي تنال المدن الشامية المذكورة هي القضاء على البقية الباقية من انوال النسيج فيها لان في جباية المكوس امتناع تصدير المنسوجات الى فلسطين حيث تؤسس نوال جديدة للنسيج بدلاً منها . اما الأضرار الاقتصادية التي تحيق بفلسطين فهي ان رسم المكس يرفع اسعار ما نستورده من ذلك القطر العربي فتساقه الاقطار الاخرى وهي كثار وقد تكون اجنبية فيقل ما يبيعنا اياه او يزدل .

وامم الاضرار السياسية التي تنشأ عن اقامة هذا السد الكركي ان العلاقات التجارية اذا قلت بين القطرين يقل معها عدد الداهبين والابيين فينقص الاختلاط وتبادل الافكار فتتباين المشارب والعوائد مع الزمن فيصبح الشعب الواحد شعبين وهذا ما لا يرضى به عربي لاسيما وقد ابتلي جنوبي الشام بالصهيونيين ومطامهم التي يسمون في تحقيقها بما اوتوه من دهاء ومال . وقد يرضى الصهيونيون عن طيبة خاطر بزوال بعض الفوائد المالية التي تنبعث عن جباية المكوس بين الشام وجنوبها لقاء ما يحدثه ذلك السد من التباعد في ابناء الشعب الواحد سياسياً واجتماعياً .

اما الاضرار الادارية من اقامة ذلك السد فكثيرة اهمها صموبة ضبط الصادرات والواردات على طول الحدود لجباية المكس عنها وفتح باب لتهريب البضائع وما يحدث عنه من القتال بين الجنود والمخافطين وبين الذين يهربون البضائع فراراً من دفع المكس ولا تزال ضحايا تهريب التبغ اسطع مثال في هذا الصدد .

لم يدم اتفاق سنة ١٩٢١ طويلاً فقد بدل باتفاق ثالث في السنة التالية وهو يجعل نقل البضائع بين الشام وجنوبها حراً . ولا يزال هذا الاتفاق متبعاً . ومن أعجب ما قرأت في الصحف اليومية منذ بضعة ايام مقالات في مفاوضات يقال انها ترمي الى جباية المكس بين الشام واقطارها الجنوبية عن كل الصادرات والواردات التي يحتوي متنها على ٧٥ في المئة او اكثر مواد أولية اجنبية . قلت ان هذا النبا غريب وهو لا يمكن ان يكون الا حيلة صهيونية يراد بها ايجاد الشقاق بيننا وبين اخواننا العرب في فلسطين لسبب يدركه الصبي وهو ان معظم المنسوجات التي تصدرها

الى فلسطين تحتوي على ٧٥ في المئة من المواد الأولية الأجنبية وان كنا ننسجها في الشام اما ما ينتاعه من فلسطين فيكاد يكون كله محاصيل او مصنوعات زراعية لا اثر للمواد الأولية الأجنبية فيها . فنفسي هذا الخبر الذي نناقشته الصحف هو إذن ايجاد حاجز كركي تجاه معظم ما تصدره الى فلسطين مع بقاء الحاجز مرفوعاً تجاه ما يردنا منها وهذا ما لا يقبله العقل لانه اذا كان يفيد فلسطين كل الفائدة فهو قتال لأمة دمشق ولباقي المدن الشامية الشمالية ، ذلك ان وضع هذا الحاجز الذي يتناول المنسوجات خاصة بضرره يسبب زوال ما بقي من الأنوال هنا فيحدث ما يقوم مقامها هنالك حتى انه لا يستبعد ان تبعدنا فلسطين غداً منسوجات تشتريها اليوم منا لاسيما وحكومة فلسطين تشجع انوال النسيج بوسائل شتى فهي على ما يظهر قد ازالته المكوس بتاتاً عن المواد الاولية اللازمة للنسيج التي ترد الى موافيقها من البلاد الأجنبية بينما نحن نستوفي عليها ٢٥ في المئة من ثمنها . وقد اكد لي احد تجار دمشق الثقة انه بقدر ما ينقص عدد الانوال لدينا يزداد في فلسطين وذكر لي مثلاً على ذلك وهو انه لم يكن منذ بضع سنوات في مجدل غزرة سوى ٥٠ انوالاً تخوك الخيام البلدي فأضحت اليوم بضعه امثال ذلك العدد . وأرى انه من اهم واجبات الحكومة في سورية ولبنان النظر في تعرفه المكوس التي كانت ١١ في المئة الى عهد قريب فزادت الى ١٥ في المئة سنة ١٩٢٤ ثم الى ٢٥ في المئة سنة ١٩٢٦ . فانه اذا صح ان تبقى هذه التعرفة على حالها او ان تزداد تجاه المنسوجات والمصنوعات الأجنبية التي تُنتج بلادنا او تصنع امثالها وذلك قصد حماية زراعنا وصناعنا ، فانه ليس من الحكمة ان تظل هذه التعرفة تجاه حاجتنا المبرمة وخصوصاً تجاه ما هو ضروري لحياة صناعنا وزراعنا . وليست غاية المكوس استدرار المال فحسب بل من اهم غاياتها ان نتجه حيث يوجد صناعة فننشطها او فلاحية فتشد أزرها .

وليست المكوس التي وضعت بيننا وبين البلاد التركية هي العامل الوحيد في القضاء على كثير من انوال النسيج في بلادنا بل من جملة العوامل المهمة التطور الذي حدث في لباسنا ولباس من نبيهم منسوجاتنا ، فقد كان سكان الشام الى عهد غير بعيد لا يلبسون الا الألبسة الأهلية مما بغزل وبصنع ويحاك ويخاط في بلادهم اما اليوم

فكل رجل بعد نفسه متعلماً وكل امرأة ثنائق في لباسها لا يرضيات بغير اللباس الاوربي والاقمشة الاوربية مها تكن غالبية الثمن . أدرك كثير من التجار الشاميين الاذ كياء انه لا بد لصناعة المنسوجات من ان تلتطور بتطور الافكار فجلبوا انوالاً اوربية واخذوا يحوكون كثيراً من اصناف المنسوجات الكتانية مما يصلح ان يكون لباساً للرجال وكثيراً من اصناف المنسوجات الحريرية مما تلبسه النساء . وصنعوا جوحاً متوسط الجودة وصدريات للرجال ومعاطف للنساء كلها من الصوف الخالص . واشتهرت في دمشق معامل كسم وقباني في النسيج الحريرية ، والقصص والطويل والكحالة في نسيج الكتان والحرير وضاهت مصنوعاتهم اشباهها التي ترد من اوربية وفاقتها بالمتانة ورخص الثمن . ابتعت منذ سنة ونصف .لاءة من صنع الكسم والقباني واحتمت على السيدة التي ابتعتها لها فقلت انها من انجر الحرائر الاوربية وان ثمن ذراعها كذا اي نحو ضعف الثمن الذي دفعته فسرت بها ولم ترفيها اقل عيب حتى اذا مرت شهور ثلاثة صرحت لها بالحقيقة فلم تستكر الامر . ولا تزال الملاءة تلبس الى اليوم ولو كانت من النسيج الاوربي لدخلت في خبر كان . واراني منذ ايام رقيقنا الاستاذ عارف بك النكدي معطفاً من جوخ حيك في دمشق وقال اي غضاضة في لبسه ان لم يكن في اوقات التناق في اوقات العمل على الاقل . وهذه ربطة للرقبة ثمنها ريال ونصف حيك وصنعت في دمشق في معمل السيد محمد القمص وقد استعملتها كما استعملها غيري فلم يعجبها احد بل استحسناها بعض المتأقنين في لباسهم وهي امثمن من بعض ربطات اوربية لدي ثمن واحدتها اربعة ربالات او خمسة . وكثير من رفاقنا يلبسون قمصاناً والبسة من الحرير صيفية من حياكة القمصص او الطويل لا يفوقها شيء بالجمال والمتانة . وقد اقبل عليها اخواننا في المهجر كل الازبال لاسيما في البرازيل . واخذ بعض المصريين الذين يصطافون في انحاء الشام يفضلوننا على اشباهها من المنسوجات الاوربية .

ومن أعجب ما سمعت وأدعاه الى السرور ان مصلحة المكوس في فلسطين لم تصدق ان ما يصدره معمل كسم وقباني الى مصر من نسيج الحرير الفاخر يصنع في النجباء وكادت توقع باصحاب المعمل ضرراً لو لم ترصل مفتشاً خاصاً الى دمشق ليطلعها على

حقيقة الامر فاذا به يعجب كل الاِعجاب بانقان العمل و بقر ان النسيج يضاهي اشباهه من حوك اوربية .

ذكرتُ هذه الامثلة لكي اصل الى النتيجة الآتية وهو انه اذ كان لابد من تبديل كثير من صناعاتنا الوطنية بتبديل بعض اوضاعنا الاجتماعية او بسبب اقامة حواجز كمركية بيننا وبين من تصدر بضاعتنا اليهم فان هذا التبديل يخلق للحكومة و ابناء الوطن وارباب الصناعات المذكورة واجبات يجب على كل منهم ان يقوم بها عن طيبة خاطر . فأما واجب الحكومة فهو ازالة المكوس او تقيص تعرفتها عن كل ما يلزم للمصنوعات الوطنية من المواد الاولية التي تجلب من البلاد الاجنبية ، ثم تزييد هذه التعرفه تجاه المصنوعات الاجنبية المماثلة التي نصنعها في بلادنا . وارى انه من الضروري تأليف لجنة من اسانذة الاقتصاد لهذا الغرض غايتها تحري المصنوعات الوطنية التي يجب حمايتها على الشكل المذكور سواء أ كانت هذه المصنوعات منسوجات او مدهوغات او صرپيات او مصنوعات زراعية او غير ذلك ، وتمعين المواد الاولية التي لابد من شرائها من البلاد الاجنبية لصنع هذه المصنوعات حتى اذا تم هذا الدرس حمتها الحكومة بالوسائل التي ذكرتها .

وواجب ابناء الوطن ان يقدموا على مشتري المصنوعات الوطنية وان يحشوا افارهم ورفاقهم على مشتراها دون نظائرهما مما يقذفه الينا الأ جانب و يمتصون دماءنا ثمالة . ذهبتُ يوماً لمشتري قليل من المربي الوطني النفيس مما كنت شاهدت امثاله في معرض الثمار فاذا بالبائع يقدم لي شيئاً ضمن اوراق عليها الاشارة الصهيونية فقلت له من اين تجلبون هذا فقال من فلسطين فقلت اي فلسطين هذه وفلسطين عربية الى ماشاء الله هلا قلت من معامل الصهبونيين . اليس من العار ان نتاع هذا الصنف ايضاً من الاجانب وقد من الله علينا بغوطة للفواكه لانظير لها في العالم . وما الذنب ذنب البائع وحده بل ذنب المشتري خاصة . اتذكر ان احدهم وهو معدود من الوطنيين قدم لي في العيد الماضي مصنوعات سكرية بعضها من تلك التي تجلبها الاشارة الصهيونية فأخذت واحدة واربته الاشارة فار وجهه وصكت .

وجاءني آخر ذات يوم فقال ان القصص والكسم والعمرى « صاحب معمل الدباغة

الشهير « قد أثرُوا لانهم يبيعوننا مصنوعاتهم بثمن غال . قال ذلك وقد بدا اللوم في وجهه . فقلت له او تفضل ان يثري هؤلاء المواطنين و يتكسب القوت مئآت من العمال الشاهين او ان يذهب كل ذلك المال الى جيوب الاجانب . فراح غضباً . ولعله اذا تحدث الى هؤلاء السادة كان حديثه تقيض حديثه ممي وهذا ما يجعلنا نكره الرجل ذا الوجهين ونجل الذي تكون ظهارنه كالبطانة وعلانيته على وزن سريره لاسباب فيماله انصال بامورنا العامة وشؤوننا الوطنية .

اما واجب اصحاب المعامل الصناعية في بلادنا فهو تجويد مصنوعاتهم حتى تضاهي ما يرد من اوربة وغيرها وحتى يزول الاعتقاد السائد من ان كل ما يصنع في الشام لا يكون نفيساً ولا يستعمله الا طبقة الفقراء . لكن واجب اصحاب المعامل لا يذكر اذا قيس بواجب الحكومة وواجب الشعب ذلك ان الصانع اذا اصاب حماية من الحكومة واقبالاً من الشعب على مصنوعاته دفعه الكسب الى انقاع العمل وتجويده دون ان يحتاج الى من يحثه على ذلك .

وبعد ان الاستقلال السيامي لا يكون الا حيث يكون الاستقلال الاقتصادي ومن اراد ان يحيى حياة حرة فعليه ان يتجاوز منافعه قليلاً في سبيل انعاش المرافق الاقتصادية في البلاد . والوطنية الحقيقية لاتعيش مع محض الانانية والسلام .

مصطفى الشهابي

عضو المجمع العلمي

